

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله : (به ردع) بسكون المهملة بعدها عين مهملة أي لطح لم يعمه كله .
- قوله : (وزيدوا عليه ثوبين) في رواية جديدين .
- قوله : (فكفنونني فيها) رواية أبي ذر فيهما . وفسر الحافظ ضمير المثنى بالمزيد والمزيد عليه وفي رواية غير أبي ذر فيها كما وقع عند المصنف .
- قوله : (خلق) بفتح المعجمة واللام أي غير جديد . وفي رواية عند ابن سعد ألا نجعلها جددا كلها قال : لا . وظاهره أن أبا بكر كان يرى عدم المغالاة في الأكفان ويؤيده قوله إنما هو للمهلة . وروى أبو داود من حديث علي عليه السلام مرفوعا : (لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سريعا) ولا يعارضه حديث جابر في الأمر بتحسين الكفن كما تقدم فإنه يجمع بينهما بحمل التحسين على الصفة وحمل المغالاة على الثمن . وقيل التحسين حق للميت فإذا أوصى بتركه اتبع كما فعل الصديق ويحتمل أن يكون اختار ذلك الثوب بعينه لمعنى فيه من التبرك لكونه صار إليه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو لكونه قد كان جاهد فيه أو تعبد فيه .
- ويؤيده ما رواه ابن سعد من طريق القاسم بن محمد بن أبي بكر قال : قال أبو بكر : [ص 70] كفنونني في ثوبي اللذين كنت أصلي فيهما .
- قوله : (إنما هو أي الكفن للمهلة) قال القاضي عياض : روي بضم الميم وفتحها وكسرهما وبذلك جزم الخليل . وقال ابن حبيب : هو بالكسر الصديد وبالفتح التمهّل وبالضم عكر الزيت والمراد هنا الصديد ويحتمل أن يكون المراد بقوله وإنما هو أي الجديد وأن يكون المراد المهلة على هذا التمهّل أي الجديد لمن يريد البقاء . قال الحافظ : والأول أظهر .
- (وفي هذا الأثر) استحباب التكفين في ثلاثة أكفان وجواز التكفين في الثياب المغسولة وإيثار الحي بالجديد . ويدل على استحباب أن يكون الكفن جديدا ما أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي سعيد : (أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن الميت يبعث في ثيابه التي مات فيها) رواه ابن حبان بدون القصة وقال : أراد بذلك إعماله لقوله تعالى { وثيابك فطهر } يريد وعملك فأصلحه قال : والأخبار الصحيحة صريحة أن الناس يحشرون حفاة عراة وحكى الخطابي في الجمع بينهما أنه يبعث في ثيابه ثم يحشر عريانا